

Distr.: Limited
22 December 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

اللجنة الخامسة

البندان ١٣٥ و ١٤٦ من جدول الأعمال
استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة
تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

إن الجمعية العامة،

أولاً - أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

إذ تشير إلى قراراتها ٢١٨/٤٨ بـاء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ و ٢٤٤/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٧٢/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٥٩/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ٢٦٥/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٢٣٢/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٦٣/٦٤ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠ و ٢٥٠/٦٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٣٦/٦٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٥٨/٦٧ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣ و ٢١/٦٨ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٥٢/٦٩ و ٢٥٣/٦٩ المؤرخين ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ١١١/٧٠ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ٧/٧١ المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ و ١٨/٧٢ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧،

وقد نظرت في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطته للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨^(١)،

١ - تعيد تأكيد دورها الرئيسي في النظر في التقارير المقدمة إليها وفي اتخاذ إجراءات بشأنها؛

(١) A/73/324 (Part I) و A/73/324 (Part I)/Add.1.



- ٢ - **تعيد أيضا تأكيد** دورها الرقابي ودور اللجنة الخامسة في المسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية؛
- ٣ - **تعيد كذلك تأكيد** استقلالية آليات الرقابة الداخلية والخارجية وأدوارها المنفصلة والمتمايزة؛
- ٤ - **تسلم** بالأدوار الهامة والاستقلالية التشغيلية لهيئات الرقابة، بما فيها مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة، في الإسهام في تحسين المنظمة من حيث الفعالية والشفافية والمساءلة؛
- ٥ - **تشجع** مكتب خدمات الرقابة الداخلية على مواصلة جهوده الرامية إلى تحسين أداء مهامه في مجالات مراجعة الحسابات والتحقيق والتفتيش والتقييم؛
- ٦ - **تشير** إلى أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يؤدي مهام الرقابة الداخلية المؤكدة إليه باستقلالية تشغيلية تحت سلطة الأمين العام، وفقاً للقرارات ذات الصلة؛
- ٧ - **تعيد تأكيد** الاستقلالية التشغيلية للمكتب، وتشدد على أن استقلاليته وموضوعيته تتسمان بأهمية حيوية في كفالة أداء وظائفه الرقابية الداخلية بمصادقية وواقعية ودون تحيز، وتعيد تأكيد صلاحيته في اتخاذ أي إجراءات يراها ضرورية للوفاء بوظائفه الرقابية وفي تنفيذ تلك الإجراءات والإبلاغ بها؛
- ٨ - **تشجع** هيئات الرقابة الداخلية والخارجية في الأمم المتحدة على مواصلة الارتقاء بمستوى التعاون مع بعضها بعضاً، بطرق منها عقد دورات مشتركة لتخطيط العمل، دون المساس باستقلالية أي منها؛
- ٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز التنسيق والتعاون الفعالين فيما يتعلق بمهام مراجعة الحسابات والتقييم والتحقيق المؤكدة إلى المكتب من أجل كفالة اتباع نهج متكامل لإزاء وظيفته الرقابية، مع مراعاة استقلاليته التشغيلية؛
- ١٠ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يكفل استمرار تضمين التقارير السنوية للمكتب وصفا موجزا لأي إحلال باستقلاليته؛
- ١١ - **تحيط علما** بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطته للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨^(١)؛
- ١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل عرض جميع القرارات المتعلقة بأعمال المكتب على المديرين المعنيين؛
- ١٣ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يكفل عرض جميع القرارات ذات الصلة، بما فيها القرارات التي تتناول مسائل مشتركة، على المديرين المعنيين ومراجعة المكتب أيضا لتلك القرارات لدى اضطراره بأنشطته؛
- ١٤ - **تلاحظ بقلق** حالة تنفيذ توصيات المكتب، وتطلب إلى الأمين العام أن ينفذ توصيات المكتب المتكررة وتوصياته التي لم تنفذ بعد؛

١٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة التنفيذ التام، على وجه السرعة وفي الوقت المقرر، لتوصيات المكتب التي تم قبولها، بما فيها التوصيات المتعلقة بآليات المساءلة، والوفورات في التكاليف، واسترداد المدفوعات الزائدة، والارتقاء بالكفاءة والفعالية على صعيد المنظمة وغير ذلك من التحسينات، وأن يقدم تبريرا مفصلا في الحالات التي لا تُقبل فيها توصيات المكتب؛

١٦ - **تهيب** بالأمين العام أن يستفيد من خبرة المكتب في عملية الإصلاح الجارية، حسب الاقتضاء، من خلال تنفيذ توصياته ذات الصلة؛

١٧ - **ترحب** بالجهود التي بذلها المكتب وبما أحرزه من تقدم في تقليل عدد الوظائف الشاغرة، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل كل جهد ممكن لملء الشواغر المتبقية في المكتب، لا سيما في شعبة التحقيقات وفي الميدان، وفقا للأحكام ذات الصلة التي تنظم استقدام الموظفين في الأمم المتحدة، وكذلك الحفاظ على التقدم المحرز حتى الآن؛

١٨ - **تشجع** المكتب على تعزيز تركيزه، حسب الاقتضاء، على عمليات مراجعة الأداء، وترحب بالجهود التي يبذلها المكتب من حيث استعراض نسبة تقاريره التي تتضمن عناصر من عمليات مراجعة الأداء؛

١٩ - **تشجع المكتب أيضا** على أن يواصل تحليله للاتجاهات العامة والتحديات الاستراتيجية المتصلة بالرقابة الداخلية في الأمم المتحدة في إطار تقاريره السنوية المقبلة، وأن يضمنها ما يستجد من معلومات عن جميع التوصيات البالغة الأهمية، مع مراعاة فئة المخاطر، والموعد المقرر للتنفيذ والمكتب الذي يتعين مساءلته عن التنفيذ؛

٢٠ - **تلاحظ مع التقدير** استمرار تركيز شعبة المراجعة الداخلية للحسابات على نهج قائم على تقييم المخاطر وعلى خطة عمل تركز على الفعالية والكفاءة والإدارة والرقابة وعلى التحقيق في الغش المحتمل؛

٢١ - **تلاحظ** الدور الذي يؤديه المكتب بوصفه الآلية المركزية لتلقي ادعاءات الغش والفساد في الأمانة العامة، وتشجع المكتب على النظر في الدعوات التي تطلب توسيع نطاق الإبلاغ عن جميع أشكال سوء السلوك وتوثيقها في إطار الجهود المتجددة الرامية إلى تعزيز وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة وإضفاء الطابع المهني عليها؛

٢٢ - **تحيط علما مع التقدير** بالجهود التي يبذلها المكتب من أجل تعزيز نهج المنظمة المتمثل في عدم التسامح إطلاقا بإزاء الغش، والفساد، والتحرش الجنسي والاستغلال والانتهاك الجنسيين، وبالإجراءات المتخذة في هذا الصدد، بما في ذلك إنشاء فريق متخصص للتحقيق في شكاوى التحرش الجنسي وتنفيذ إجراءات لمعالجة هذه الشكاوى، وكذلك وضع مبادئ عامة ومبادئ توجيهية موحدة لتعزيز التحقيقات في الاستغلال والانتهاك الجنسيين من خلال كفالة اتباع نهج يركز على الضحايا استجابة للادعاءات المبلغة على نطاق منظومة الأمم المتحدة؛

٢٣ - **تضع في الاعتبار** المستوى المرتفع للمخاطر الكامنة في أنشطة الشراء في الأمم المتحدة، وتشجع المكتب على تعزيز تركيزه على رصد عمليات الشراء في الأمم المتحدة وعلى تقسيم تقرير عن ذلك كل سنتين بالاقتران مع تقرير الأمين العام ذي الصلة؛

- ٢٤ - تشجع الإدارة العليا للمنظمة على قيادة جهود الإدارة المركزية للمخاطر بفعالية في جميع المكاتب، وتطلب إلى الإدارة وضع خطة تنفيذ مفصلة لجميع عناصر الإدارة المركزية للمخاطر تحدد بوضوح ما يلزم من جدول زمني ومعالم ومنجزات متوخاة ومن احتياجات من الموارد ومن مساءلة؛
- ٢٥ - تشجع المكتب على اتخاذ تدابير إضافية تستهدف تعزيز مراجعته لحسابات بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام التي تكون في طور الإغلاق؛
- ٢٦ - تعيد التأكيد على أن تستمر موافاة مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة بنسخ من جميع تقارير المكتب، وتطلب إتاحة تلك التقارير في غضون شهر واحد من الانتهاء منها؛

ثانياً - أنشطة اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة

إف تشير إلى قراراتها ٢٧٥/٦١ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ و ٢٦٣/٦٤، وإلى الجزء الثاني من قرارها ٢٣٦/٦٦ والجزء الثاني من قرارها ٢٥٨/٦٧ والجزء الثاني من قرارها ٢١/٦٨ والجزء الثاني من قرارها ٢٥٢/٦٩ والجزء الثاني من قرارها ١١١/٧٠ والجزء الثاني من قرارها ٧/٧١ والجزء الثاني من قرارها ١٨/٧٢،

وقد نظرت في تقرير اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة عن أنشطتها في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٧ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٨^(٢)،

- ١ - تلاحظ مع التقدير أعمال اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة؛
- ٢ - تعيد تأكيد اختصاصات اللجنة على النحو الوارد في مرفق قرارها ٢٧٥/٦١؛
- ٣ - تؤيد الملاحظات والتعليقات والتوصيات الواردة في الفقرات ١٦ و ١٩ و ٢٣ و ٢٥ و ٣٢ و ٣٥ و ٤٠ و ٤٢ و ٤٦ و ٥٢ و ٥٩ و ٦٠ و ٦٢ و ٦٥ و ٦٨ و ٧٠ و ٧٤ و ٨١ و ٨٤ و ٨٧ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٨ و ١٠٤ من تقرير اللجنة؛
- ٤ - تدعو اللجنة إلى أن تواصل النظر في الاستقلالية التشغيلية لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، بما يشمل ما يتصل بالمسائل المتعلقة بالميزانية؛
- ٥ - تشجع اللجنة على مواصلة مشاوراتها مع جميع الهيئات المعنية في الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء.